والجماعة وينكرون كرامات الاولياء جميعهم ولا يعتقدون فيهم وقد نقل لنا
ان في بلاد العجم نبشوا قبور كثير من العلماء والاولياء واحرقوهم فاي شيء اعظم
من هذا الكفر بل والله انه اعظم من كفر فرعون ونمرود وعباد الاصنام واعظم
من كفر اليهود والنصارى على طائفة الرفض والشيعة اخزاهم الله واذلهم واعمى
ابصارهم فاذا ثبت كفرهم وجواز قتلهم بما تقدم من الايات والحديث واجماع العلماء
فلا تتوقفوا في جواز اكل اموالهم وسبي نسائهم واولادهم باي وجه كان واما الائمة
الشافعية من المتأخرين افتوا بجواز اكل اموالهم وسبي نسائهم باي وجه كان اذا
سبوا الشيخين والختنين وقذفوا عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وعن ابيها
لان صحة مذهبهم لانه متوقف على ذلك ان لم يسب الشيخين ويتبرا من الصحابة
فلا يصح ايمانه عندهم لان السب والتبري من الصحابة شرطا لايمانهم كما قال
المامون بن عبد العال في كتابه الذي سماه اللعينية واما ائمة الحنفية فبعض
علمائهم كابي السعود وغيره افتوا في حل اموالهم وسبي نسائهم واولادهم كما تقدم
وبعضهم توقفوا في حل اكل اموالهم وسبي نسائهم واولادهم فنحن نقول اذا حكم
بكفرهم وجواز قتلهم باجماع العلماء المتأخرين فنقول ان الكافر على قسمين
كافر حربي وكافر ذمي فالذمي حصن ماله ودمه باعطاء الجزية للمسلمين والكافر الحربي

بل حكم بعض العلماء [illegible] اليهود والنصارى [illegible]

يحل

يحل اكل ماله وقتله باي وجه كان وباي حيلة تكون نقل عن مولانا الجنيد
في شرحه على الوقاية فالحربي هو الذي اذا اقتدر على المسلم في داره او في غيرها
يستحل قتله واخذ ماله وهؤلاء الطائفة الرافضة جعل كفرهم ككفر الحربي لانهم
يستحلون في مذهبهم قتل السني واخذ ماله واني رايت في كتبهم ذلك مسطورا
ونقل لي ان الرافضي اذا اقتدر على السني باي وجه كان او قتله وقصر على ذلك
فانه يكفر في مذهبهم فهؤلاء الطائفة التي في بلادنا يفعلون ذلك وان لم يكنهم
ولكن لا يمنعهم الا الخوف والعجز والا يستحلون ذلك كما شاهدناه وابناه
عيانا واطلعنا عليه ما لم يطلع عليه الغير لان كل المجتهدين من العلماء يحكم بحسب
ما اطلع عليه في زمانه فاذا ثبت كفرهم ككفر الحربي فصار بالاتفاق في جميع
المذاهب الاربعة يجوزون اخذ اموالهم وسبي نسائهم واولادهم لان عندهم في
كتبهم مسطورا في مال الجهاد ان مال الكافر الحربي وقتله حلال من غير توقف
فان قيل الكافر الحربي اذا دخل ديارنا مستامنا يومن على دمه وماله والرافضة
مستامنين بيننا قلنا نعم الكافر الحربي اذا دخل ديارنا واستامن لا يقدر يصدر منه
قولا ولا فعلا يقبح في الاسلام فان ظهر منه ذلك وجب قتله واخذ ماله والرافضة
والشيعة يتظاهرون الان باقوالهم وافعالهم تؤدي الى هدم قواعد الاسلام وتغيير ملة نبينا محمد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)